فايدة الجملة وشبهها من الظرف والجار والمجرور بعد النكرة
المحضة صفتان نحو رايت طايرا يصيح او فوق غصن او على
غصن وبعد المعرفة المحضة حالان نحو رايت الهلال يضي
او بين السحاب او في الافق وبعد النكرة التي كالمعرفة
او المعرفة التي كالنكرة محتملات للوصفية والحالية نحو
هذا ثمر يانع يعجب الناظر او فوق اغصانه او على اغصانه
لان النكرة الموصوفة كالمعرفة ونحو يعجبني الزهر يفوح
نشره او فوق اغصانه او على اغصانه لان المعرف الجنسي
كالنكرة فقول المعربين الجمل وشبهها بعد النكرات
صفات وبعد المعارف احوال ليس على اطلاقه كذا في المغني
واسلفنا عن الدماميني جواز كون الظرف بعد المعرفة
المحضة صفة بتقدير متعلقه معرفة فايدة ثانية
قال في المغني قالوا ان النكرة اذا اعيدت نكرة كانت غير
الاولى واذا اعيدت معرفة او اعيدت المعرفة معرفة او نكرة
كانت نفس الاولى وحملوا على ذلك ما روي لن يغلب عسر
يسرين ثم نقض الاحكام الاربعة بتخلفها ثم دفع النقض
بحمل كلامهم على الاطلاق وعدم القرينة فاما مع القرينة فالتعويل
عليها ووجه حمل لن يغلب عسر يسرين على ذلك ان قوله ان مع
العسر يسرا وان احتمل التاكيد لكن حمله تاسيسا خير
فيكون في الكلام عسر واحد ويسران والمراد بالعسر
عسر الدنيا الذي كانوا فيه وباليسرين ما تيسر لهم
من الفتوح في زمنه عليه الصلاة والسلام فيكون احد
اليسرين من جعل تنوين يسر التاكيد للتكثير وما

فيكون احد اليسرين من جعل تنوين يسرا للتاكيد

تيس

تيسر في ايام الخلفا او يسر الدنيا ويسر الاخرة وقال التفتازاني في
تلويحه المذكور اولا اما نكرة او معرفة وعلى كل اما ان يعاد نكرة او معرفة
فالاقسام اربعة وحكمها ان الثاني ان كان نكرة فهو مغاير للاول
والا لكان المناسب التعريف لكونه معهودا سابقا في الذكر
وان كان معرفة فهو الاول حملا له على المعهود الذي هو الاصل في اللام
والاضافة اهـ وكلامه مخالف لكلام المغني في صورة اعادة المعرفة
نكرة وقد حكى البهاء ابن السبكي فيها قولين كما في الشمني
فكل منهما مشى على قول ثم قال التفتازاني واعلم ان المراد ان هذا
هو الاصل عند الاطلاق وخلو المقام من القراين والا فقد تعاد
النكرة نكرة مع عدم المغايرة نحو وهو الذي في السماء اله وفي
الارض اله وقد تعاد النكرة معرفة مع المغايرة نحو وهذا كتاب
انزلناه اليك الى قوله ان تقولوا انما انزل الكتاب على طايفتين وقد
تعاد المعرفة معرفة مع المغايرة نحو وهو الذي انزل عليكم الكتاب
بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب وقد تعاد المعرفة نكرة
مع عدم المغايرة نحو انما الحكم اله واحد اهـ ومثال تخلف الحكم الرابع
على ما مشى عليه المغني يسالك اهل الكتاب ان تنزل عليهم كتابا
نكرة فايدة الخ اورد عليه انه غير جامع لخروج الاسماء
المتوغلة في الابهام كاحد الملازم للنفي وهو ما همزته اصلية وبمعنى
انسان لا ما يقع في الاثبات والنفي وهو ما همزته بدل من واو وشذوذا
وبمعنى واحد فالفرق بينهما من جهة الاستعمال وجهة اللفظ
وجهة المعنى وكعريب وديار وغير وشبه لانها لا تقبل ال وخروج
اسماء الفاعلين والمفعولين لان ال الداخلة عليها موصول
وخروج الحال والتمييز واسم لا النافية ومجرور رب

التبرئه

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)